

عند الانفراد والاجتماع ويرفع الاسفل منهم بطناً
بطناً فمن سبق الى الوارث قدم فان استواء في سبق
فالمال بين الذي يدي به هو لاء على حسب استحقاقهم
من الميت ويقسم نصيب كل واحد من المدلين به كانه
هو الميت وقال اهل القرابة الاقرب يسقط الابد
بالحال فان استويا بان انفراد اولاد الاخيل والحالات
واختلفت الجهة قدم المدلي بالابوين ثم بالاب وان
لم يختلف ورتوا جميعاً ثم المظر عند ابي يوسف الى
انفسهم وعند محمد الى اناهم وامهاتهم كما سبق في
اولاد الاخوات وبنات الاخوة واولاد العجات عند
الانفراد كما واولاد الاخوال والاحالات فان اجتمع الصنفان
فثلثا المال لاولاد العجات والثلث لاولاد الاخوال
والحالات على ما سبق في ابايهم ويعتبر في كل واحد
من الصنفين ما يعتبر في كل المال فاذا اجتمع مع هؤلاء
بنات الاعمام من الابوين او من الاب ولم يتولد له
فبنات الاعمام اولى نسبهن الى الوارث وعامهم
ما ذكرناه فصر فقد ظهر لك به كيفية توريث الاضاف
والقدم والموخر **الفصل الثاني** اذا اجتمع الاولاد
فقال الميراثون ينزل كل واحد من ذوي الارحام منزلة
الوارث المدلي به ثم ينظر حينئذ فيهم فان كان بعضهم
يجب بعضها كان كذلك وان كان الكل يتوونه ورتوا هـ

وقال

وقال اهل القرابة ذوي الارحام وان كثروا يعودون
الى اربعة انواع المنتهون الى الميت وهم اولاد البنات
واولاد بنات الابن والمنتى اليهم الميت وهم الاحياد والجدات
الساقطون والجدات والساقطات والمنتون الى الميت
وهم اولاد الاخوات وبنات الاخوة والمنتون الى احباده
وحداته وهم العمومة والخولة ومدتهم الظاهر تقديم
النوع الاول ثم الثاني ثم الثالث فاذا وجد احد ذوي
الميت وان سفل فلا ينسب للاصول من ذوي الارحام وان
فرتوا وعليها القياس وفي رواية عن ابن حنبل تقدم
النوع الثاني على الاول وقدم ابو يوسف ومحمد النوع
الثالث على الثاني والتفقوا على ان من كان من العمومة
والخولة والادام من ولد جد او حدة اقرب الى الميت
فهو قدم بالارث وان بعد من هو ولد جد او حدة اجد
منه واذا اجتمع الاحياد والجدات من ذوي الارحام
مع الحالات والعجات فعند ابن حنبل تقدم الجدوة
وعند صاحبيه ان كانت العمومة والخولة من الاولاد
جد او حدة تساوى الجد والجدوة الموجودين او بعد
فالاحياد والجدات اولى فان كان من اصل اقرب منهم
ومدته اولى وعند الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى
تقديم الحال على جميع ذوي الارحام ومدتهم في الباقيين
من مذهب التنزيل وكل نصا والله سبحانه وتعالى اعلم
فرعان الاول قد اجتمع في شخص قرابان بالرحم ليست

